

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
الملف الصحفي ليوم / الثلاثاء

25 ربيع آخر 1435 – 25 فبراير 2014





الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
9	أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية
28	حقوق الإنسان في العالم

1



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

• حقوق الإنسان“ لـ الحياة”: تحرك رسمي لإيجاد أماكن بديلة

لـ المفروضات“

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 25 ربيع آخر 1435 هـ - 25 فبراير 2014م

[اضغط هنا](#)

الدمام - رحمة ذياب

اعتبر الأمين العام للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان المستشار القانوني خالد الفاخرى أن رفض الأهالى تسلم السجناء لاسيماء الإناث، «أمر ليس مبرراً».

وقال: «رفض الأسرة تسلم ابنتها فور إطلاق سراحها لخلاف ما، أو بحكم العادات والتقاليد أو خجلاً من الفعل الذى قامت به، ليس مبرراً»، مردفاً: «تنطع إلى الوعي المجتمعى والعنف والإصلاح، لحفظ الحريات وصون كرامة الإنسان». وكشف الفاخرى في تصريح إلى «الحياة» أن هناك «تحركاً واهتمامًا في قضية تسلم السجينات، بحسب ما وردنا أخيراً، والعمل يجري على إيجاد آلية بين الجهات ذات العلاقة، من خلال استحداث أماكن بديلة عن السجن، توفر المأكل والمشرب، وكل مستلزمات الحياة لمن أفرج عنهم»، لافتاً إلى أنها «أشبه دوراً بدور إيواء الأيتام، وغيرها من الفئات التي تشرف عليها وزارة الشؤون الاجتماعية».

وذكر الأمين العام للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أن هذه الأماكن البديلة «تشرف عليها الشؤون الاجتماعية، وستنتقل السجينات بعد انتهاء محكمتها إلى هذه الأماكن، بدلاً من بقائها في السجن، في حال واجهت رفضاً من عائلتها»، مشيراً إلى أن الفرق عن السابق سيكون من خلال «السرعة في الانتقال إلى المكان البديل بدلاً من البحث عنه، أو بقاء السجينات في السجن، فعند انتهاء المحكمة تسلم المفرج عنها إلى وزارة الشؤون الاجتماعية، من دون مخاطبات أو صعوبات في الحصول على موافقة استقبالها، فتنتقل من ولاية السجن، إلى ولاية الشؤون الاجتماعية»، مؤكداً أنه تم وضع الآلية كاملة ببرامجها وبنودها.

واعتبر الفاخرى البرامج التي تنتظم فيها السجينات «نقلة نوعية فعلية، تلمسناها من خلال زيارتنا الميدانية»، لافتاً إلى عدد من البرامج التدريبية التي تستفيد منها السجينات، «سواء البرامج التعليمية أم تقديم فرص العمل، فيما خصصت بعض السجون أركاناً لمنتجات السجينات»، مستدركاً: «نطالب بزيادة فرص دمج السجناء في المجتمع، من خلال مشاركة رجال الأعمال والشركات الكبرى، بعمل شراكات أو فروع لمؤسساتهم داخل الإصلاحيات، لتعويذ السجين على العمل، بما يعود عليه وعلى مجتمعه بالفعّ».

يُذكر أن هيئة حقوق الإنسان رفعت جملة من المطالبات حول تحسين وضع السجينات في المملكة، بهدف إنصاف السجينات المفرج عنهن ومنهن حقوقهن كاملة، وعلى رأسها إدماجهن في المجتمع، من خلال إيجاد تشريعات لمنهن نسباً معينة للتوظيف في سوق العمل، وإيجاد أماكن إيواء لهن تشرف عليها لجان من وزارات عدة، منها الشؤون الاجتماعية والعمل، والتنسيق مع هيئة حقوق الإنسان والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان لعمل جولات ميدانية بصورة مستمرة، والتتأكد من البيئة التي تعيش فيها السجينات داخل السجن، والتعرف على مطالبهن بهدف تخليصهن من الحال التي يعشون بها، لاسيمما في حال رفض الأهل تسلمهن، وبقائهن فترة طويلة قيد التوفيق، على رغم انتهاء محكميائهن.

• المدينة”: استدعاء 15 ممرضة لقصي حقائق نشر استفتاء

• ملكة جمال المستشفى”

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 25 ربيع آخر 1435 هـ - 25 فبراير 2014م

[اضغط هنا](#)

المدينة المنورة - مصلح مطر
علمت «الحياة» من مصادر مطلعة أن الشؤون الصحية في منطقة المدينة المنورة استدعت نحو 15 ممرضة يعملن في مستشفى الملك فهد، من أجل جمع المعلومات والوصول إلى من يقف وراء نشر استفتاء «ملكة جمال المستشفى» على الإنترنت، إذ إن الممرضات استأن من هذا العمل الذي يسيء لهن ولأسرهن.

وبين مدير الشؤون الصحية في منطقة المدينة المنورة الدكتور عبدالله الطائفى لـ «الحياة» أن الشؤون الصحية أحالت قضية تصويت ملكة جمال مستشفى الملك فهد إلى الجهات المعنية، لقصي الحقائق ومعرفة من وراء تلك القائمة، مستكراً ما تم تداوله عبر أحد مواقع التواصل الاجتماعي، إذ يعذ ذلك يعد تشهيراً وإساءة.

من جهتها، أفادت مدير مكتب جمعية حقوق الإنسان في المدينة المنورة شرف القرافي لـ «الحياة» بأن فرع الجمعية لم يستقبل أي شكوى في هذا الخصوص حتى تاريخه، وفي حال تقدم أي شخص بشكوى، فإنه ستتم مخاطبة الجهات ذات الاختصاص، لاتخاذ الإجراءات اللازمة حيال ذلك.

وأضافت القرافي: «يحق للمنشأة التي تم إدراج أسماء موظفيها من دون علمهم أن تحرّك دعوى ضد الفاعل وفق نظام هذه المنشأة، كما يحق لكل من أصحابه ضرر أن يتقدّم بشكوى للجهات ذات الاختصاص».

يذكر أن استفتاءً تم نشره على الإنترنت أخيراً، لاختيار «ملكة الجمال» لموظفات يعملن في مستشفى الملك فهد بالمدينة المنورة، ما تسبّب في إشعال غضب بين أهالي الممرضات، إذ حملت القائمة عدداً من أسماء منسوبات المستشفى للتصويت على أفضلهن جمالاً، وكان التصويت تحت عنوان «من هي ملكة جمال مستشفى الملك فهد؟»، ما خلق أزمة كبيرة ضد المستشفى، ومشكلات عائلية تعرضت لها بعض الأسماء المذكورة، بينما سارع مجهول بحذف الاستطلاع الذي أدرجه قبل أيام، في موقع الاستطلاعات الشهير pollcode بعد أن أعلنت مديرية الشؤون الصحية في المدينة المنورة فتح باب التحقيق خلف من يقف حول «تصويت ملكة الجمال»، إذ أظهر الموضع أن الاستطلاع ملغى، وأنه تمت إزالتها.



مشعل بن عبد الله يشكل لجنة للحد من ”التسوّل“

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 25 ربيع آخر 1435 هـ - 25 فبراير 2014م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=179783&CategoryID=5

مكة المكرمة: فهد الإحيوي

طالب أمير منطقة مكة المكرمة الأمير مشعل بن عبد الله، بتشكيل لجنة لوضع الحلول العاجلة للحد من ظاهرة التسول وأآلية مناسبة للتعامل مع المتسولين من الأطفال والنساء الذين يتم استغلالهم لاستدرار عطف المواطنين.

وجاء توجيهه أمير منطقة مكة المكرمة خلال الاجتماع الذي عقده أمس، مع عدد من الجهات الحكومية بالمنطقة لمعالجة ظاهرة التسول في مكة المكرمة، إذ شهد الاجتماع تقديم عرض مرئي وشرح موجز من مدير عام الشؤون الاجتماعية عبدالله آل طاوي لإيضاح الآثار السلبية للتسول على الفرد والمجتمع.

من جهة أخرى، استقبل الأمير مشعل بن عبدالله بمكتبه بديوان الإمارة بمكة المكرمة، المشرف على فرع جمعية حقوق الإنسان بمنطقة سليمان بن عوض الزايدية وعدداً من أعضاء الجمعية الذين قدموا التهنئة له بالثقة الملكية بتعيينه أميراً لمنطقة مكة المكرمة.

واستمع أمير منطقة مكة المكرمة لشرح عما تقوم به الجمعية وأهدافها، مؤكداً اهتمام القيادة بجمعية حقوق الإنسان ودعمه الشخصي لها.



الأمير مشعل يوجه بتشكيل لجنة للحد من ظاهرة التسول ويستقبل الزايدى

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 25 ربيع آخر 1435 هـ - 25 فبراير 2014م

<http://albiladdaily.com/node/7432>

مكة المكرمة - البلاد ..

وجه صاحب السمو الملكي الأمير مشعل بن عبدالعزيز أمير منطقة مكة المكرمة بتشكيل لجنة لوضع الحلول العاجلة للحد من ظاهرة التسول وآلية مناسبة للتعامل مع المسؤولين من الأطفال والنساء الذين يتم استغلالهم لاستدرار عطف المواطنين. جاء ذلك خلال اجتماع سموه أمس بمكتبه بديوان الإمارة بمكة المكرمة مع عدد من الجهات الحكومية بالمنطقة لمعالجه ظاهرة التسول. وتم خلال الاجتماع تقديم عرضاً مرئياً وشرياً موجزاً من مدير عام الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة عبدالله آل طاوي لإيضاح الآثار السلبية للتسول على الفرد والمجتمع. من جهة أخرى استقبل سموه بمكتبه بديوان الإمارة أمس المشرف على فرع جمعية حقوق الإنسان بمنطقة سليمان بن عوض الزايدى، وعدداً من أعضاء الجمعية الذين قدموا التهنئة لسموه بالثقة الملكية بتعيينه أميراً لمنطقة . واستمع سموه خلال اللقاء لشرح عن ما تقوم به الجمعية وأهدافها، مؤكداً سموه اهتمام القيادة الرشيدة بجمعية حقوق الإنسان ودعمه الشخصي لها.

وعد بإصلاح بيئة السجون ووجه بتشكيل لجنة للحد من التسول

مشعل بن عبد الله: حقوق الإنسان خط أحمر ولن نسمح

بتجاوزه

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 25 ربيع آخر 1435هـ - 25 فبراير 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140225/Con20140225680108.htm>

علي بن غرسان (مكة المكرمة)

أكد صاحب السمو الملكي الأمير مشعل بن عبدالله بن عبدالعزيز أمير منطقة مكة المكرمة أن حفظ حقوق الناس وكرامتهم على رأس هرم أولوياته، بناء على توجيهات خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز الذي يؤكد في كل مناسبة أن حقوق الإنسان خط أحمر لا يمكن تجاوزه أو المساس به.

وشدد سموه في لقائه مع المشرف على فرع جمعية حقوق الإنسان بمكة المكرمة سليمان بن عوض الزايدى وعدد من أعضاء الجمعية أمسى في ديوان الإمارة على أهمية رسالة الجمعية في مراقبة الحقوق ونشر ثقافة حقوق الإنسان. وقال إن أوامر وتعليمات خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز للمسؤولين وأنا منهم تؤكد على ضرورة المحافظة على حقوق المواطن والمقيم وصيانتها ورعايتها وعدم التغريب في شيء منها وفق تعليم الدين ونظام الحكم، وكل من يتعدى على حقوق الغير أو يتنقص منها يعرض نفسه للمساءلة والمحاسبة.

وأضاف أنه شخصيا والإمارة ومسئولي المنطقة سيكونون داعمين للجمعية حتى تتحقق رسالتها بالصورة المثالية، وجه أمانة العاصمة المقيدة بتخصيص أرض في مكة المكرمة لبناء مقر دائم للجمعية عليها، كما وجه بتعيين ضابط اتصال للتيسير بين الإمارة والجمعية للتعجيل بمبادرتها وحل القضايا التي تباشرها، ورصد سموه الملاحظات التي تقدم بها وفد حقوق الإنسان على بعض القضايا التي وصلت للجمعية ومنها التأخير في محاكمة بعض المقبوض عليهم في قضايا جنائية أو حقوقية، ووعد بمتابعتها والتعجيل بعرضها على المحاكم واطلاق من انتهت محاكماتهم فورا واصلاح بيئة السجون لتصبح إصلاحية اسما ومضى.

ومن جهةه قال الزايدى في تصريح عقب اللقاء لقد اتضح لنا أن حقوق الإنسان هم رئيسي لسمو الامير مشعل بن عبدالله وأنها من القضايا التي تحظى برعايته الشخصية، أضاف يكفي أن سموه قال لوفد جمعية حقوق الإنسان أنا في خدمة الإنسان والمحافظة على حقوقه وهذا واجبي، هكذا علمنا وأوصانا خادم الحرمين الشريفين بحفظ حقوق الناس وكرامتهم. وختم تصريحه قائلا لقد كسبنا رجلا حقيقيا بحجم مشعل بن عبدالله.

وضم وفد حقوق الإنسان الذي التقى أمير مكة المكرمة أمس وأهداه حقيبة تحتوي على كل إصدارات الجمعية التي تعنى بالحقوق، إلى جانب الزايدى كلام من رئيس الهيئة الإشرافية للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان المهندس عمر قاضي، المشرف على فرع الجمعية في جهة عمر حافظ وأعضاء الجمعية الشريف منصور أبو رياش، الدكتور محمد السهلي ومحمد كلتن وممثل الجمعية في الطائف عادل الثبيتي.

من جهة أخرى، وجه الأمير مشعل بن عبدالله بتشكيل لجنة لوضع الحلول العاجلة للحد من ظاهرة التسول وآلية مناسبة التعامل مع المسؤولين من الأطفال والنساء الذين يتم استغلالهم لاستدرار عطف المواطنين.

وشاهد سموه عرضا مرتريا خلال لقاء سموه في مكتبه بديوان الإمارة أمس مع مسؤولي عدد من الجهات الحكومية بالمنطقة لمعالجه ظاهرة التسول. واستمع إلى شرح موجز قدمه مدير عام الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة عبدالله آل طاوي لإيضاح الآثار السلبية للتسول على الفرد والمجتمع.



أمير منطقة مكة يوجه بتشكيل لجنة للحد من ظاهرة التسول

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 25 ربيع آخر 1435هـ - 25 فبراير 2014م

[اضغط هنا](#)

واس- مكة

وجه صاحب السمو الملكي الأمير مشعل بن عبدالله بن عبدالعزيز أمير منطقة مكة المكرمة بتشكيل لجنة لوضع الحلول العاجلة للحد من ظاهرة التسول وأية مناسبة للتعامل مع المسؤولين من الأطفال والنساء الذين يتم استغلالهم لاستدرار عطف المواطنين. جاء ذلك خلال اجتماع سموه أمس بمكتبه بديوان الإمارة بمكة المكرمة مع عدد من الجهات الحكومية بالمنطقة لمعالجه ظاهرة التسول. وتم خلال الاجتماع تقديم عرضًا مرتئاً وشراً موجزاً من مدير عام الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة عبدالله آل طلوي لإيضاح الآثار السلبية للتسول على الفرد والمجتمع.

من جهة ثانية استقبل سموه بمكتبه بديوان الإمارة بمكة أمس المشرف على فرع جمعية حقوق الإنسان بمكة المكرمة سليمان بن عوض الزايدي، وعدداً من أعضاء الجمعية الذين قدموا التهنئة لسموه بالثقة الملكية بتعيينه أميراً للمنطقة. واستمع سموه خلال اللقاء لشرح عن ما تقوم به الجمعية وأهدافها، مؤكداً سموه اهتمام القيادة الرشيدة بجمعية حقوق الإنسان ودعمه الشخصي لها



دراسة علمية تكشف انخفاض العنف ضد النساء والأطفال

بالشرقية

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 25 ربيع آخر 1435هـ - 25 فبراير 2014م

<http://www.alyaum.com/News/art/123322.html>

إبراهيم اللويم - الدمام

كشفت دراسة علمية عن تراجع مستوى العنف الجسدي والمعنوي الذي تتعرض له النساء، والأطفال بالمنطقة الشرقية بنسبة تصل إلى 19 %، الدراسة قام بها 9 طلاب وطالبات سعوديين من المبتعثين لدراسة الطب بإحدى الجامعات الخليجية.

الدراسة التي تم إعدادها قبل حوالي شهرين تمت على عينة من الأمهات، وبعض النساء الحوامل، ومن تقع أعمارهن ما بين 25 إلى 40 عاماً، بمساعدة عدد من المستشفيات، والمراكز الصحية بمدينة الدمام، ومحافظة الأحساء، موضحة أن الأسباب الرئيسية التي أدت إلى تراجع هذه الظاهرة هو ارتفاع المستوى التعليمي للزوج والزوجة، وارتباط المرأة بوظيفة تحول خارج منزلها، وصلة القرابة التي تجمع الزوجين، والتجربة السابقة لبعض النساء المتزوجات وقدرتها على كيفية إنهاء الخلافات الأسرية بشكل ودي.

الطالب ريان الحربي أحد القائمين على إعداد الدراسة أشار إلى أن عدداً من النساء اللاتي تم استهدافهن للمشاركة في الاستبيان لم يكن لديهن الرغبة عن الإجابة عن جميع الأسئلة الموجهة بشكل مباشر لهن، لمعرفة أسباب هذه الظاهرة،

وهل بالفعل سبق لهن أن تعرضن للعنف، كون الموضوع يعتبره حساسا، ويمس الجوانب الشخصية، والحياتية لهن، ولهذا فضل البعض منها عدم المشاركة.

وقال الحربي: «الدراسة بيّنت أن 30% من النساء تعرضن للاعتداء المباشر من قبل أزواجهن، فيما كانت نسبة النساء اللواتي لا يستطيعن الدفاع عن أنفسهن أثناء تعرضهن للعنف بلغت حوالي 4%， بينما أجمع 65% من شاركن في الاستبيان أن على المرأة أن تدافع عن نفسها عندما تتعرض للعنف سواءً من خلال طلب يد العون أو المساعدة من الأقارب أو الأصدقاء أو عن طريق الاستعانة برجال الأمن.

فيما أوضحت طالبة الدكتوراه كوثير اللوييم أن الدراسة أظهرت أن بعض الأزواج الذين يمارسون العنف ضد زوجاتهم سواء كان عنـاً جسدياً أو لفظياً أو حتى نفسياً هم في الحقيقة يشعرون بنقص في شخصياتهم، ويعود السبب في ذلك لتعريضهم للاعتداء الجسدي، أو المعنوي في صغرهم، ما ولد لديهم شعوراً بالنقص، ما جعلهم يمارسون العنف بكل أنواعه ضد زوجاتهم.

ونذكر اللوييم أن الأزواج عندما يمارسون العنف ضد زوجاتهم فهم يرون أن ذلك يلبي نزواتهم النفسية، على حساب زوجاتهم، وهذا قد يؤثر على استمرار علاقتهم الزوجية، وبالتالي يعكس ذلك على تربية الأبناء.

يدرك أن الدراسة أوصت على وضع قوانين جذرية للحد من انتشار ظاهرة العنف في مجتمعنا من قبل جمعية حقوق الإنسان، بحيث تقوم بفرض هذه القوانين بالأساليب التي تراها مناسبة دون أن يتناهى ذلك مع العادات والتقاليد التي تعيشها المرأة في المملكة والتي شرعاً ديننا الحنيف.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

مجلس الوزراء يوافق على رفع الحظر عن نشر أسماء • سجناء الأمن الوطني“

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 25 ربيع آخر 1435 هـ - 25 فبراير 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - ناصر الحقاني

وافق مجلس الوزراء خلال جلسة أمس (الاثنين) برئاسة النائب الثاني المستشار والمبعوث الخاص لخادم الحرمين الشريفين الأمير مقرن بن عبدالعزيز على تعديل المادة الـ 4 من نظام السجن والتوفيق، بما يجيز لوزير الداخلية في الجرائم التي تمس الأمن الوطني أن يأمر بإصدار تصريح في شأن اسم المسجون أو الموقوف في أي من تلك الجرائم وبياناتهم ومعلوماتهما، متى أثير موضوعهما بشكل لافت للرأي العام أو مخالف للحقيقة، وكان من شأن ذلك تحقيق مصلحة عامة أو خاصة، على أن تحدد اللائحة التنفيذية لنظام السجن والتوفيق وسيلة هذا التصريح.

وقال مصدر مطلع في اتصال هاتفى مع «الحياة» إن هذا القرار يؤدي إلى تبيان الحقيقة التي دفعت الجهات الرسمية للتعامل مع الموقوف أو المسجون للقبض عليه، وأن هناك أسماء تثار بطريقة متعمدة وغير صحيحة عن أسباب القبض عليه.

وأشار المصدر إلى أن الجهات المختصة تبدأ عملها من هذا المنطلق بعد إثارة بعض أسماء السجناء أو الموقوفين في إبراز الحقائق المتعلقة بالأشخاص الذين يتم توقيفهم أو محاكمتهم، وذلك في مواجهة الادعاءات التي يقوم بها بعض الأشخاص دفاعاً عن سجناء، لأجل إثارة الرأي العام أو تحقيق مصلحة معينة، وتمثل هذه المواجهة في نشر اسم السجين أو الموقوف بعد موافقة وزير الداخلية، لتوضيح الحقيقة أمام الرأي العام.

فيما أكد القاضي في ديوان المظالم سابق الشیخ محمد الجذلاني لـ«الحياة» أن هذا القرار لا يسمى «تشهيراً» وإنما بيان للحقيقة للرد على ادعاءات مزيفة، يقوم بها بعض ضعفاء النفوس لأجل إثارة الرأي العام ضد الدولة. مشيراً إلى أن الموافقة تدعم القرار الملكي الذي صدر قبل أسبوعين، والمتضمن السجن بين 3 و20 عاماً لمن ثبتت عليه تهمة التحرير أو التشجيع أو الترويج بالقول أو الكتابة، أو الانتماء لتيارات أو الجماعات الدينية أو الفكرية المتطرفة، أو المصنفة منظمات إرهابية داخلياً وخارجياً.

إلى ذلك، وافق المجلس على إنشاء مركز للتدريب العدلي ضمن الهيكل التنظيمي لوزارة العدل يسمى «مركز التدريب العدلي»، يرتبط تنظيمياً بوزير العدل، للإسهام في رفع كفاية القضاة وكتاب العدل وتأهيلهم، وكذلك كتاب الضبط ومحضري الخصوم وأعضاء هيئة النظر، وغيرهم من مساعدي وأعوان القضاة في القضاء العام والإداري.

إنشاء مركز “عدلي” لتأهيل القضاة... وتعديل في نظام السجن والتوقيف

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 25 ربيع اخر 1435هـ - 25 فبراير 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - «الحياة»

وأفق مجلس الوزراء على إنشاء مركز للتدريب العدلي ضمن الهيكل التنظيمي لوزارة العدل يسمى «مركز التدريب العدلي»، ويرتبط تنظيمياً بوزير العدل، يهدف إلى الإسهام في رفع كفاية وتأهيل القضاة وكتاب العدل، وكتاب الضبط ومحضري الخصوم وأعضاء هيئة النظر، وغيرهم من مساعدعي وأعوان القضاة في القضاء العام والإداري.

كما وافق المجلس خلال جلسة أمس (الاثنين) برئاسة النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء المستشار والمبعوث الخاص لخادم الحرمين الشريفين الأمير مقرن بن عبدالعزيز، على تعديل نظام السجن والتوفيق، بما يجيز لوزير الداخلية في الجرائم التي تمسّ الأمن الوطني أن يأمر بإصدار تصريح في شأن اسم المسجون أو الموقوف في أيٍ من تلك الجرائم وبياناتهم ومعلوماتهما متى أثير موضوعهما في شكل لافت للرأي العام أو مخالف للحقيقة، وذلك لتحقيق مصلحة عامة أو خاصة

٣ وزارات تبحث تعديل نظام مكافأة نهاية الخدمة لـ“الأكاديميين”

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 25 ربيع اخر 1435هـ - 25 فبراير 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياضي - فصل المخلف

علمت «الحياة» أن وزارات التعليم العالي والخدمة المدنية والمالية تبحث حالياً نظام مكافآت نهاية الخدمة لأعضاء هيئات التدريس في الجامعات السعودية، بهدف إضافة حالات استثنائية جديدة تمكن الأكاديمي من تسلم المكافأة حتى في حال عدم تجاوز أعوام الخدمة المحددة بـ 20 عاماً. وأوضحت المصادر أن النظام السابق كان يشترط تجاوز الأكاديمي أعوام الخدمة الـ 20 لتسلم المكافأة، أو في نطاق ثلاثة حالات استثنائية، متمثلة في اختياره لمنصب حكومي بقرار من جهات عليا أو الوفاة أو العجز. (المزيد)

وأشارت إلى أن أمانة مجلس التعليم العالي استنجدت من المقترن ضرورة بحث حالات استثناء جديدة لأعضاء هيئة التدريس، الذين تم إنهاء خدمتهم من دون إكمال 20 عاماً، وصرف مكافأة نهاية الخدمة لهم في عدد من الحالات، والتي جاء منها التعين بالأمر الملكي، أو قرار من مجلس الوزراء، أو الوفاة، أو العجز الصحي، أو إلغاء الوظيفة، أو بلوغ السن النظامي للتقاعد. وأفادت بأنها تمت مطالبة الجامعات باستطلاع الآراء حول ورد من اقتراحات في هذا الشأن، وتأكددها أنه إذا كان لدى الجامعات التابعة للتعليم العالي حالات ترى إضافتها، وتزويدها بأراء المتخصصين في الجامعات بحصر الحالات التي ترى استثناءها من شرط إكمال الخدمة.



أكاديميون يقترحون إجراء دراسة لبحث جدوى وضع حد أدنى لـأجر العامل السعودي

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 25 ربيع آخر 1435هـ - 25 فبراير 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - «الحياة»

أكد متخصصون في سوق العمل ضرورة إجراء دراسة متخصصة لبحث جدوى وضع حد أدنى لأجر العامل السعودي خلال لقاء نظمته غرفة الشرقية أخيراً، بالتعاون مع مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني في مقرها الرئيسي بالدمام. وأكد المشاركون في اللقاء الذي عقد بحضور مدير عام إدارة الدراسات والبحوث والنشر في مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني الدكتور محمد الشويع، ومدير فرع مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني بالمنطقة الشرقية الدكتور خالد البديوي على ضرورة عقد لقاءات متعددة مع أصحاب العمل بهدف الوصول إلى آلية واضحة تساعده في معرفة الحد الأدنى للأجر المناسب للطرفين العامل وصاحب العمل.

وناقشت اللقاء الذي أداره رئيس لجنة الموارد البشرية صالح الحميدان وشهد مشاركة عدد من الأكاديميين ذوي الاختصاص موضوع الحد الأدنى للأجور، وإعداد دراسة متخصصة عن وضع حد أدنى لأجر العامل السعودي والمنبثقة من مؤتمر الحوار الوطني الثاني المنعقد في جدة. واتفق الحضور على ضرورة عمل استبانة للعاملين بالقطاع الخاص وأخرى تخص المديرين التنفيذيين بالقطاع الخاص لمعرفة المعلومات التي تساعده في وضع الحد الأدنى دون إلحاق الضرار بطرفي العمل.

بدء التقديم على منتجات وزارة الإسكان المدعومة.. الثلاثاء المقبل

بدل السكن لا يمنع استحقاق المواطن للدعم السكني

والتحصيص في مكان الإقامة

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 25 ربيع آخر 1435هـ - 25 فبراير 2014م

<http://www.alriyadh.com/2014/02/25/article913233.html>

الرياض - خالد الرئيس

تدشن الثلاثاء المقبل الموافق 5 جماد الأولي (2014/3/6) بوابة (إسكان) للدعم السكني؛ التي تتبع للمواطنين المستحقين التقديم على المنتجات السكنية المدعومة من خلال بوابة (إسكان) الإلكترونية www.eskan.gov.sa حيث أتمت وزارة الإسكان كافة استعداداتها لاستقبال الطلبات.

ويمكن للمتقديم من خلال البوابة اختيار المنتجات المحددة مسبقاً من الوزارة، وهي المنتجات المدعومة (فرض، أرض مطورة، أرض مطورة وفرض، وحدة سكنية) وسيتم في وقت لاحق إيقاف التقديم على الصندوق العقاري، وتوحيد التقديم على جميع هذه المنتجات من خلال بوابة (إسكان) فقط، اعتماداً على عدة معايير أحدها أسبقية تقديم الطلب، للمتقدمين مسبقاً بشرط الأرض أو بدونه.

ويتوقع أن تعلن وزارة الإسكان خلال الأيام المقبلة عن اللائحة التنفيذية للدعم السكني، والتي سوف تحدد جملة من التفاصيل الهامة، مثل الدعم السكني للمستفيد في مكان إقامته الدائمة هو وأفراد أسرته، ومدى استفادة المتقدم من البرنامج في حال تملكه لأرض سكنية (وليس وحدة سكنية).

ويلزم برنامج الدعم السكاني المتقدمين بغير شرط الأرض عبر الإنترنت أن يقوم بتحديث بياناته في البوابة الإلكترونية حيث أن طلبه السابق لدى الصندوق سيتم إلغاؤه، في حين أن تاريخ طلبه السابق سيؤخذ في عين الاعتبار في طلبه الحالي لدى وزارة الإسكان.

وفي حال كان اثنان من الأسرة متقدمين للصندوق العقاري؛ فإنه يلغى الطلبين ويبيّن على طلب واحد في برنامج الدعم الإسكاني لوزارة الإسكان مع الأخذ في الاعتبار (تاريخ المتقدم الأقدم).. ولا يحق للمواطن التقديم للحصول على الدعم السكاني إذا كان المتقدم أو أحد أفراد أسرته المعترضين مستفيد سابق من قروض الصندوق العقاري (وليس المنح في حال عدم البناء عليها).. وسوف تحدد اللائحة التنفيذية لبرنامج الإسكان تنصيب القدرة المالية؛ التي بموجبها ستتعدد أولوية الدعم.

وتتضمن اللائحة شروطاً جديدة؛ ولا يوجد شرط الاستحقاق يمنع الدعم في الحالات التالية (إذا كان أحد أفراد الأسرة المعترضين عليه تمويل عقاري من أحد البنوك أو شركات التمويل، أو قرض شخصي، أو إذا كان المتقدم أو أحد أفراد أسرته المعترضين لديه وحدة سكنية "إيجار"، أو إذا كان أحد أفراد الأسرة المعترضين لديه قرض منتهي بالتمليك، أو إذا كان أحد أفراد الأسرة المتقدم لديه تعاون مالي، أو إذا كان المتقدم يسكن في سكن مؤقت تابع للعمل مثل (إسكان الجهات العسكرية والجامعات..)، أو يستلم المتقدم بدل سكن من جهة العمل، أو يسكن في بيوت الإسكان الخيري، ولا يستوفى المتقدم وأسرته شرط تملك مسكن ملائم إذا كان لدى المتقدم سكن من جهة خاصة مثل (أرامكو، سابك، الهيئة الملكية للجبيل).

شدد على تضمين تقاريرها معلومات عن الإستراتيجية الصناعية وإصدار نظام الغرف التجارية الشوري يطالب "التجارة" بتنفيذ قرار "مجلس الوزراء" وتفعيل ترتيبات ضمان توفر السلع وضبط أسعارها

مصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 18 ربيع آخر 1435هـ - 18 فبراير 2014م

<http://www.alriyadh.com/2014/02/18/article911193.html>

الرياض - راشد السكران

اجتمع صاحب السمو الملكي الأمير خالد الفيصل وزير التربية والتعليم، برؤساء وأعضاء مجالس إدارات شركة تطوير التعليم القابضة، والشركات التابعة لها (المملوكة بالكامل للدولة) وهي: شركة تطوير للخدمات التعليمية، وشركة تطوير للمباني، وشركة تطوير للنقل المدرسي.

وأكد الأمير خالد الفيصل أهمية الاجتماع الذي يعد بداية لانطلاقه جديدة لمشروع الملك عبدالله لتطوير التعليم، تكميل ما تم إنجازه في السنوات الماضية، في إطار من التكامل والتجانس بين فرق العمل المتخصصة. وقال: "إن قيادة هذه البلاد عازمة ومصرة على النهوض بالتعليم ليواكب النقلة الحضارية التي تخطط لها المملكة والوصول للعالم الأول، والرهان على التعليم يحتاج إلى حماسة كبيرة ومهنية عالية يensem فيها الجميع".

وأضاف: " مهمتنا جميعا العمل بجدية لتنفيذ رؤية القيادة، وواجهنا أن نكون عند مستوى تطلعات خادم الحرمين الشرفين، لأنه بكل بساطة ليس هناك أهـم وأجدى نفعاً من الاستثمار في رأس المال البشري، وعلينا بوصـفنا مواطنين سعوديين دعم بلـدنا لتحقيق هذا الهدف، وهذا مشروع ليس بالهـين وهو في الوقت ذاته ممـكن مع العـزيمة والإصرار والـوفـاء".

وشدد وزير التربية والتعليم، على أن المجتمع يعول كثيراً على مشروع الملك عبدالله لتطوير التعليم والشركات الجديدة، ليس على مستوى الأسرة التربوية فحسب، وإنما كل مؤسسات المجتمع مرتبطة بمخرجات التعليم، إذ نرى في التعليم بوابات الأمـل المتـجـدـدة لـصنـاعـة وـاقـعـ جـمـيلـ وـمـسـتـقـلـ أـجـمـلـ، "وسـنـعـلـ سـوـيـاـ عـلـى تـخـطـيـ الصـعـابـ وـإـرـاحـةـ العـوـائـ مـهـماـ كانـ مصدرـهـاـ أوـ حـجمـهاـ".

وزاد الأمير خالد الفيصل: "لا أؤمن بالعوائق طالما كانت من صنع البشر، ولا يليق أن نسمح بأي عائق يقف في طريق تقدم بلدنا، النجاح والفشل مرتبطة بالإنسان لـذا بالإمكان اختيار الطريق الصحيح، وأن نسعى للبحث عن الحلول الناجحة. نحن أقوى من المشكلات، والمرحلة التي نعيشها في بلدنا مرحلة استثنائية بكل المقاييس، كل شيء ممكن تحقيقه؛ فالإمكانات موجودة والقيادة تدفع بالمبادرات إلى أبعد مدى وتحفز على الإنجاز، والكافـاءـاتـ أـيـضاـ مـتوـافـرةـ، وـعـلـيـنـاـ أـنـ نـسـتـحـضـرـ دائمـاـ مـسـتـقـلـ أيـ أـمـةـ مـرـهـونـ بـمـدـىـ تـقـمـهاـ فـكـرـيـاـ، وـفـكـرـ أـقـوىـ بـوـابـاتـ التـمـيزـ وـالـرـيـادـةـ".

وناقش المجتمعون عدداً من الآليات التنفيذية لأولويات عمل المشروع في المرحلة المقبلة، الموجهة لعناصر العملية التربوية والعلـيمـيةـ: المـعلمـ، الطـالـبـ، المـنهـجـ، المـبـنـىـ المـدـرـسـيـ، عـلـوةـ عـلـىـ منـاقـشـةـ الدـورـ المـسـتـقـبـلـ لـلـشـرـكـاتـ النـاشـئـةـ.

1/2 من الاجتماع.

أكد تطلع مسؤولي المنظمة إلى إنشاء صندوق ائتمان باسم نايف بن

عبد العزيز

ممثل "يونسيف" في المملكة لـ "الرياض": خادم الحرمين جعل من المملكة أكبر دول العالم إغاثة للمتضررين

مصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 25 ربيع آخر 1435هـ - 25 فبراير 2014م

<http://www.alriyadh.com/2014/02/25/article913166.html>

الرياض - محمد السهلي

أشاد ممثل منظمة اليونيسف في المملكة الدكتور ابراهيم الزيق، بالدور الكبير الذي تضطلع به المملكة بقيادة خادم الحرمين الشريفين في العمل الإنساني المتميز، ما جعلها تتبوأ المركز الأول عالمياً في هذا المجال.

وقال الدكتور الزيق في تصريح لـ "الرياض" بمناسبة يوم التضامن مع الأطفال السوريين الذي يرعاه وزير الداخلية اليوم: "المملكة تلعب دوراً كبيراً ممثلاً في قيادتها ومؤسساتها في الجانب الإنساني لتحظى بسمعة طيبة وشهرة يشيد بها تاريخ أممها". تاريخ سخي وحافل بالإنجازات على المستويين الإنساني والتنموي، لينال من شرائح المجتمع الأقل حظاً وأكثر هشاشة في مختلف المجتمعات من شتى بقاع العالم. فالمملكة تدعمها على مر السنين للدول التي تتعرض للكوارث الطبيعية كهايتى واليابان والإنسانية في دول أفريقيا والطارئة في دول آسيا والفلبين وسوريا، استحقت أن تترأس قائمة الدول وتصنيفها كإحدى أكبر الدول الداعمة للمساعدات الإنسانية عالمياً.

محمد بن نايف يسير على خطى والده في دعم الاعمال الإنسانية والإغاثية

وكشف عن تطلع المسؤولين في اليونيسف في الوقت الحاضر إلى إنشاء صندوق ائتمان باسم المغفور له الأمير نايف بن عبد العزيز، تقديرًا لجهوده في العمل الإنساني من خلال إشرافه على اللجان الإغاثية السعودية. وأضاف أن للجان والحملات الإغاثية بقيادة الملك عبدالله بن عبد العزيز وإشراف ورعاية نايف بن عبد العزيز دوراً مرموقاً في العمل سوياً مع اليونيسف وتنفيذ العديد من المشاريع الإنسانية والإغاثية على مدى ثمان سنوات لصالح الأطفال في أفغانستان، من خلال حملات للقضاء على شلل الأطفال، وفي الصومال من خلال معالجة سوء التغذية، وفي لبنان وفلسطين من خلال تنفيذ مشاريع لإعادة تأهيل وإعادة بناء مراكز تعليمية وصحية، وفي باكستان لمساعدة الأطفال المتضررين من آثار الزلازل، فضلاً عما يتم حالياً في سوريا التي تعاني من حال طوارئ مستمرة".

وتتابع قائلاً: "لقد أثني المدير التنفيذي لليونيسف السيد أنتوني ليك بصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبد العزيز وزير الداخلية المشرف العام على الحملات الإغاثية السعودية، وتعهد سموه شخصياً بتوفير الدعم لبرامج تكمن أهميتها في إنقاذ حياة العديد من الأطفال في جميع أنحاء العالم، إذ إن سمو وزير الداخلية يسير على خطى والده الراحل الذي سيذكره التاريخ بالتزامه في العمل الإنساني والإغاثي المشهود به في شتى بقاع العالم".

وتحدث الدكتور الزيق عن الأوضاع في سوريا قائلاً: "حياة ومستقبل الملايين من الأطفال في كل من سوريا والبلدان المجاورة تتعرض لتهديد ذي أثر مباشر على حياتهم كالعنف والأمراض الفتاكة ونقص الحصول على مياه الشرب النظيفة ونقص في الفداء، وهناك تهديد من نوع آخر ذي خطر مخفي يمتد تأثيره ليهدد مستقبل جيل بأكمله ويبلغ عدد الأطفال المتضررين من الأزمة السورية أكثر من أربعة ملايين طفل داخل سوريا و مليون و مئتي ألف طفل خارجها، كما أن هناك أكثر من مليوني طفل لا يحصلون على التعليم داخل سوريا، إضافة إلى 700 ألف طفل لاجئ لا يحصلون على التعليم في المناطق المحيطة، ويعاني الأطفال من أسوأ آثار النزاع في انتهاء الحقوق والصدمات النفسية والاستغلال والإساءة".

وزاد: "يوجد طفل من كل 10 أطفال لاجئين يعملون، وأكثر من 200 ألف طفل دون سن الخامسة تحت تهديد الإصابة بسوء التغذية، وفيما أنسحب ثلاثة ملايين طفل من مدارسهم فإنآلاف الطلاب في سن الدراسة لم يلتحقوا بالمدارسهم، فما بين كل خمس مدارس يوجد مدرسة دمرت أو استخدمت لأغراض أخرى، وهناك مخاطر كعالة الأطفال وتجنيدهم من قبل الجماعات المسلحة والزواج المبكر، إضافة إلى تعرضهم لمشاهدة بل ممارسة أنماطاً من العنف المفجع فقدانهم أو انفالهم عن ذويهم، ما زاد خطر سوء معاملتهم واستغلالهم، تاركاً جرحاً معنوياً عميقاً من الصعب تداركه".
وختم تصريحه لـ"الرياض" قائلاً: "حالياً يوجد أكثر من مليون ومتى طفل لأجئ في البلدان المجاورة لسوريا، وإذا لم نصل إلى هؤلاء الأطفال الآن بحمايتهم من العنف وسوء المعاملة والاستغلال وتعليمهم لتنمية عقولهم وتبني مقاومتهم بدعمهم لتضميد جراحهم الخفية جراء الحرب التي لا ترحمهم، فقد تتحطم آمال جيل كامل وتُنبع إلى الأبد".



تدشين صالة للمستفيدين في وكالة الضمان الاجتماعي

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 25 ربيع آخر 1435هـ - 25 فبراير 2014م
<http://www.alriyadh.com/2014/02/25/article913170.html>

الرياض - صالح الحميدي
دشن وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية للضمان الاجتماعي محمد العقا أمين الأول الأحد صالة استقبال المراجعين التابعة لشئون المستفيدين بوكالة الضمان الاجتماعي.
وتضم الصالة، ثمان شاشات ذات «نهايات طرفية» يتم الاستعلام من خلالها عن وضع المستفيد وحالة المعاملة، وربطت بـإدارات الوكالة، اختصاراً لوقت في الاستعلام، حيث يستطيع المراجع في غضون دقائق معرفة وضع المعاملة وما انتهت عليه، ويعمل في هذه الصالة ثمان باحثين يمثلون إدارات الوكالة كافة.
وبأئي ذلك ضمن برنامج الوزارة التطويري لمقررات فروع الوزارة ومكاتبها ودورها المنتشرة في مختلف مناطق المملكة سعياً للارتقاء بالخدمات المقدمة للمستفيدين والمستفيدات منها..
يذكر أن «الضمان الاجتماعي» يقدم ما لا يقل عن 850 ألف حالة ضمانية من أرامل ومعاقات ومطلقات وكبار سن وعجزة ومعاقين وأيتام وأسر سجناء ويصرف لهم شهرياً ما يقارب 1.1 مليار ريال.



تمكين 24 عائلة سعودية من الاتصال بأقاربهم في جوانتنا وباGRAM

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 25 ربيع آخر 1435هـ - 25 فبراير 2014م
[اضغط هنا](#)

أنور السقاف - جدة
كشف سمو الأمير بندر بن فيصل آل سعود، نائب مدير عام الشؤون الدولية بالهلال الأحمر السعودي، والمشرف على برنامج إعادة الروابط الأسرية بالهيئة عن تمكين 268 فرداً ينتمون إلى 24 عائلة سعودية من الالتقاء بأقاربهم المعقلين في

سجني جوانتمامو وباجرام عن طريق برنامج «سكايب» وبحضور رباب سليمان مندوبة الصليب الأحمر وممثلي هيئة الهلال الأحمر سعيد آل يحيى ومنيف القحطاني وإيفان مدنى. وقامت تلك العائلات، التي تقيم بالرياض ومكة المكرمة والمدينة المنورة ونجران بإجراء مكالمات مرئية امتدت لأكثر من ثلاثة ساعات ل厶كلمة الواحدة ضمن برنامج المكالمات المرئية لنفي المعتقلين والمنفذ فى الفترة من 1435/3/10 - 1435/3/24هـ. وأوضحت سموه أن الاتصالات المرئية جاءت بناء على توجيه صاحب السمو الملكى الأمير فيصل بن عبدالله بن عبد العزيز رئيس هيئة الهلال الأحمر السعودى وحرصه على أهمية استكمال الدور الاجتماعى الإنسانى، الذى تقوم به الهيئة من خلال برنامج إعادة الروابط العائلية . وبين أن 9 مكالمات تمت مع عوائل فى جدة و 5 فى كل من الرياض والمدينة المنورة، فيما حظيت نجران بثلاث مكالمات، والقصيم وجازان بمحملة مرئية واحدة . وأكد سموه أن ما تقوم به الهيئة يأتي من باب العمل الإنساني والتطوعي والذى تشارك فيها هيئة الهلال الأحمر على مدار العام، مشددا على أن الهيئة لا تتدخل أى جهد في المساعدة والعمل التطوعي على جميع المستويات. ومن جانبهم رفع أسر المعتقلين شكرهم وتقديرهم لحكومة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبد العزيز على المجهودات القائمة ل توفير سبل التواصل مع أبنائهم المعتقلين، سائلين الله تعالى أن يديم على البلاد أمنها واستقرارها . وأكد ذوو المعتقلين أن ما تقوم به الهيئة عمل إنساني كبير لهم ولذويهم وأن الهيئة استطاعت تذليل جميع العقبات والصعوبات للالتقاء بذويهم ومكالماتهم ومشاهدتهم عبر تقنيات الاتصال، مؤكدين أن هذه الجهود لا تتسى للهيئة.



القطانى والشهراوى يبحثان تطوير "الأدلة الجنائية" بسجون

جدة

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 25 ربيع آخر 1435هـ - 25 فبراير 2014م

[اضغط هنا](#)

عبدالحميد البجالي - جدة

استقبل العميد أحمد بن عبدالله الشهراوى مدير إدارة سجون جدة أمس مدير شرطة جدة اللواء عبدالله بن محمد القحطاني وعددا من مساعديه وتم استعراض كل الملاحظات التي تم الاتفاق على ضرورة معالجتها، ومنها دعم وتطوير قسم الأدلة الجنائية بسجون جدة تسهيلاً لتسجيل السوابق للنزلاء وإيجاد آلية لتفعيل العمل بالتنظيمات التي أقرت لمعالجة إطلاق سراح السجناء المطالبين بحقوق خاصة.

وتفقد اللواء القحطاني والعميد الشهراوى برفقة مساعديهما مقر الأدلة الجنائية بسجن جدة ومكتب التنسيق الأمني وتم الوقوف على طبيعة سير العمل وحث العاملين على الاستفادة القصوى من كل الإمكhanات المتاحة للارتفاع بالعمل الأمني كل حسب اختصاصه ومهامه الموكلة له.

وجاء اللقاء في إطار جهود إدارة سجون جدة للوصول إلى أعلى درجات التعاون والتنسيق والتعاون المشترك مع الإدارات الحكومية ذات العلاقة بقضايا السجناء بغية الوصول إلى تحرير الإجراءات وتنظيمها بما يحقق سرعة ودقة الإنجاز وتفعيل الأنظمة والتعليمات التي تحول دونبقاء أي موقوف في سجن دون مسوغ نظامي أو تجاوز مدة التوقيف المحکوم بها.



التجارة" تصدر أكثر من 3000 سلعة غذائية منتهية الصلاحية بالجوف

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 25 ربيع آخر 1435هـ - 25 فبراير 2014م
[اضغط هنا](#)

عبدالحميد القرني - جدة
 صادرت وزارة التجارة والصناعة كميات من السلع والخلطات الشعبية التي تحمل ادعاءات طيبة مضللة وتشكل خطورة على المستهلكين خلال جولات تفتيشية قام بها المراقبون في أسواق الجوف نتج على إثرها مصادر أكثر من 3000 سلعة غذائية واستهلاكية منتهية الصلاحية، فيما استدعت المسؤولين عن ترويجها وبيعها للتحقيق لاتخاذ الإجراءات النظامية بحقهم. وشملت السلع المصادر على مواد غذائية متنوعة منتهية الصلاحية، وعدد من المواد التجميلية تنوّع ما بين كريمات وشامبوهات، إضافة إلى زيوت شعر، وتوابل تم سحبها من الأسواق نظراً لمخالفتها لنظام الغش التجاري ونظام البيانات التجارية، في الوقت الذي سجلت فيه نحو 200 مخالفة عدم وضع بطاقة السعر على معرضات عدد من المحل التجارى.

ويأتي ذلك في إطار الحملات التفتيشية المكثفة التي تنفذها الوزارة على المصانع والمستودعات والمحال التجارية في جميع مناطق المملكة، للتأكد من جودة المواد المخزنة، والمعروضة للبيع، وضمان عدم وجود مخالفات قد تضر بصحة وسلامة المستهلك.

وأكّدت وزارة التجارة على مواصلتها جولاتها الرقابية على الأسواق والمستودعات الغذائية، والمحال التجارية، وجميع المنشآت، للتأكد من نظامية أعمالها، وعدم وجود ممارسات غش، وتحايل على المستهلكين، واستغلال الإقبال على الشراء في بيع وتسويق المنتجات الفاسدة والمنتهية الصلاحية.
 وشددت الوزارة على أنها لن تتهاون في إيقاع العقوبات النظامية على المخالفين والمتورطين في ممارسة الغش والتقليد، وكل ما يعرض صحة وسلامة المستهلكين للخطر.

ودعت الوزارة عموم المستهلكين إلى الإبلاغ عن شكاواهم وملحوظاتهم لمركز البلاغات في الوزارة على الرقم 8001241616.



حظر تصوير الطلاب يدخل حيز التنفيذ بتعليم عسير

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 25 ربيع آخر 1435هـ - 25 فبراير 2014م
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140225/Con20140225679911.htm>

عبد الله القحطاني (أيهما)

دخل حظر تصوير الطلاب واستخدام الجوال في الفصول الدراسية بمنطقة عسير حيز التنفيذ، استجابة لتوجيهات صاحب السمو الملكي الأمير خالد الفيصل وزير التربية والتعليم المبنية على نظام مكافحة جرائم المعلوماتية.
 من جهة أخرى، شرعت إدارات التربية والتعليم في محافظات منطقة عسير في تنفيذ آلية جديدة، للرافع في القضايا المرفوعة أمام الجهات القضائية استجابة لتوجيهات وزارة التربية والتعليم، وأوضح المدير العام للتربية والتعليم في منطقة عسير جلوي بن محمد آل كركمان، أن من ضمن بنود الآلية الجديدة أن تقوم إدارة الشؤون القانونية في الإدارة

العامة بالترافع عن إدارات التربية والتعليم في المحافظات إمام الجهات القضائية، عطفاً على قلة الكوادر في تلك الإدارات.



5 ضوابط للسماح بالتصوير في الأماكن العامة والحكومية

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 25 ربيع آخر 1435هـ - 25 فبراير 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140225/Con20140225679874.htm>

علي بن غرسان (مكة المكرمة)

في الوقت الذي استعانت فيه الهيئة العليا للسياحة بوزارة الداخلية لإيقاف بعض التجاوزات التي يواجهها السياح في الواقع الأثري والسياحية أثناء محاولتهم التصوير في تلك المواقع من باب الذكرى والتوثيق ما يوقعهم في حرج لاسيما مع تمسك بعض رجال الأمن بالمنع المطلق للتصوير في تلك المواقع، صدرت الموافقة على اعتماد خمسة ضوابط جديدة لتنظيم التصوير في الأماكن العامة والوزارات والمصالح الحكومية والمناطق السياحية، وذلك وفق توصيات رفعتها لجنة شكلت خصيصاً لهذا الأمر مع تسامي الشكاوى حوله.

وسمحت الضوابط الجديدة بالتصوير في كل مكان عام لا توضع فيه لوحات تشير إلى منع التصوير ويحذر في الأماكن التي توضع عليها لوحات تشير إلى ذلك على أن يتم منح فرصة عام كامل لكي تتمكن الجهات ذات الصلة من التهيئة والاستعداد، وأكمل الضابط الثاني على أن تضع الجهات والمؤسسات والمنشآت الكبرى العسكرية والمدنية والصناعية ضوابطها الخاصة في موضوع التصوير والتصرير بالسماح به داخل منشآتها ومرافقها وفق ما تراه مناسباً لمصلحة العمل مع التوصية بتيسير الأمر ما كان ذلك ممكناً وعليها الاسترشاد بهذا التنظيم في ضوابطها والتفيد بما يرد في هذا التنظيم خارج أسوارها ومنها على سبيل المثال لا الحصر الحرمان الشريفان والقواعد العسكرية والمدن الصناعية والمطارات ذات الاستخدام المزدوج المدني والعسكري والمظاهرات وأحداث الشغب وتتنفيذ أحكام القصاص والأحكام الشرعية وغيرها.

أما الضابط الثالث فقد ركز على أن تتعامل الجهات التي تتم مخالفه ضوابطها في مواقعها الخاصة في ما يرد في تعليماتها مع من يخالف تنظيم التصوير في منشآتها ويتم التعامل في بقية الأماكن عند التعدي على الحقوق والأشخاص أو الأماكن الخاصة أو العامة وفق ما تقضيه كل حالة على الأقل على مسافة ذلك مصادر الأفلام والصور وأدوات التصوير إن لزم الأمر ولفت النظر إذا ثبتت حسن النوايا ما لم تتكرر منه المخالفة فتتخذ الجهات الأمنية الإجراء المناسب الذي تقدره حسب كل حالة.

وشدد الضابط الرابع لمنع التصوير في الواقع العام على أن تكتب اللوحات المرشدة إلى منع التصوير بخط مفروء واضح باللغتين العربية والإنجليزية وتتضمن رسماً توضيحاً وتوضع في أكثر من مكان بارز في الواقع التي يحظر فيها التصوير بحيث تشاهد بوضوح في كل جانب من جوانب الموقع ويمكن تحديد حجم ولوّن وشكل اللوحة وفق مواصفات اللجنة الفنية والتقنية لللوحات من أجل توحيد شكلها الخارجي لإبرازها.

وتمثل آخر الضوابط في إلزام الجهات الأمنية بالعمل على توعية أفرادها المكلفين بمراقبة الأماكن التي يكثر تصويرها وعقد دورات ومحاضرات لهم في هذا الشأن وتزويدهم بنسخ من التنظيم الذي يصدر بها هذا الخصوص مع إيضاح بنوده وأهدافه وإحاطتهم بأهمية تيسير الموضوع ومتابعة الأمر بحساسية وحرص، شريطة عدم الإخلال بالواجبات الأمنية.



أظهر سخريه التلاميذ منه وقلة حيلته وضعف شخصيته بالفيديو.. طلاب يصوروون معلماً يضرب اثنين من زملائهم

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 25 ربيع آخر 1435هـ - 25 فبراير 2014م

<http://sabq.org/yoSfde>

نوفال الغضوري- سبق- تبوك:

قام أحد الطلاب في المرحلة الابتدائية، بتصوير معلم داخل الفصل وهو يضرب طالبين من زملائه بالتناوب بعد أن سخر منه واستهزأ به.

ويظهر من خلال المقطع قلة حيلة المعلم، وضعف شخصيته؛ ما أثر في مقدرته على إدارة الفصل بشكل صحيح فتعطل الدرس، ولم يظهر في المقطع أي دلالٌ على اسم المدرسة أو المنطقة.

ويأتي هذا المقطع بعد أسبوعين من قرار وزير التربية والتعليم والقاضي، بمنع التصوير داخل المدارس..



"التشهير" .. مطالبات بتطبيقه لـ"ردع المخالفين" .. ولا أنظمة

"تمنعه"

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 25 ربيع آخر 1435هـ - 25 فبراير 2014م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=179741&CategoryID=5

الرياض: نايف الرشيد

أجمع خبراء متخصصون في الشأن القضائي على أن التشهير بالمخالفين يسهم بشكل فاعل وقوي في تراجع ممارسات المخالفات، إلا أنهم طالبوا بوضع عدد من الضوابط لتفعيل العملية لأن يقتصر على اسمه الأول والأخير دون أن يلحق الجرم بقية عائلته، وذلك نظراً لعدم وجود نصوص نظامية متعلقة بعدم إشهار أسماء المدانين بقضايا تجارية أو جزائية. لا عقوبة إلا بنص

وطالب أحد المختصين في حديث لـ"الوطن" بضرورة تبني التشهير باقتصار اسمه الأول والأخير دون أن يلحق بقية عائلته الجرم، فيما ذهب آخر إلى عدم وجود نصوص نظامية متعلقة بعدم إشهار أسماء المدانين بقضايا تجارية أو جزائية، وأن ما ورد بهذا الشأن يتسم بالعموم والشمول، في حين اتفق كثيرون على أن عدداً من الجرائم والمخالفات ليس فيها أي نصوص شرعية أو نظامية تعطي الحق بالتشهير بعقوبة مرتكبها.

وعد القاضي، وعضو مجلس الشورى الدكتور عيسى الغيث، خلال حديثه لـ"الوطن" أن التشهير "عقوبة" وأن لا عقوبة إلا بنص أو حكم قضائي، مبيناً أنه إذا نص في الحكم القضائي على التشهير فإن الجهة التنفيذية تقوم بذلك، مع التأكيد على أنه لا يجوز التشهير بدون حكم، إلا إذا نص القانون على ذلك وأعطى الحق للجهة المختصة وفقاً لآليات النظام، وتتابع التشهير عقوبة ولكن لا يلزم الاكتفاء به، ويجوز إضافة عقوبات أخرى.

وجزم الغيث بأن التشهير سوف يقلل من الجرائم والجنایات والجناح والمخالفات.

عقوبة مقررة شرعا

وأتفق رأي القاضي السابق المحامي محمد الجذلاني، مع طرح القاضي عيسى الغيث، حول أن التشهير عقوبة، إلا أنه زاد بأن التشهير لا يكون إلا تبعاً لعقوبة أصلية، لأن معنى التشهير هو إعلان العقوبة المحكوم بها على المخالف، ودلل أن التشهير مقرر بموجب نص شرعي.

ولفت إلى أن التشهير يكون مقرراً بموجب نص نظامي، ضارباً مثلاً في التشهير بمن ارتكب جريمة تحرير شيك بدون رصيد، أو التشهير بمخالفات الغش التجاري، مفصلاً في سياق حديثه أن من بين أساليب التشهير أيضاً ما يتم الإعلان عنه دوماً من تنفيذ الأحكام القضائية بقتل أو قطع مرتكبي جرائم القتل أو الحرابة أو الإفساد أو السرقة ونحوها، وذلك بنشر إعلان من وزارة الداخلية باسمائهم.

وأشار القاضي السابق إلى أن كثيراً من الجرائم والمخالفات ليس فيها أي نصوص شرعية أو نظامية تعطي الحق بالتشهير بعقوبة مرتكبها، مبيناً أنه في تلك الحالات يمكن أن يكون التشهير بموجب الحكم القضائي إذا رأى القاضي أن من المصلحة التشهير بمرتكب الجريمة، أو يكون بموجب نظام يصدرهولي الأمر إذا رأى المصلحة في ذلك لمنع الناس من التجوؤ على بعض الجرائم إذا لوحظ انتشارها وتزايد خطرها.

وزاد "الأصل هو الستر على المسلمين حتى وإن ارتكبوا معاصي أو جرائم أو مخالفات، ولكن يبقى التشهير وسيلة شرعية قد تكون واجبة في حال النص الإلزام بها، أو تكون تقديرية لاجتهد القضاء".

وشدد المحامي محمد الجذلاني على أن التشهير يعد من العقوبات الموجعة لأنه يلصق دوماً بسمعة الإنسان، ويبيّن وصمة عار تلاحقه مستقبلاً، لافتاً إلى أنه يتعدى ضرره إلى أسرته وأقاربه، مبيناً أن الشريعة والنظام يتوجهان إلى عدم الشهير، إذ إن التشهير بمثابة الوسيلة التي تخضع لاجتهد القاضي في الأحكام القضائية، ولاجتهدولي الأمر في النصوص النظامية المبنية على المصالح المرسلة.

معايير المصالح والمفاسد

ولفت محمد الجذلاني إلى أن أهمية الردع عند الردود بالتشهير إلى مسألة المصالح والمفاسد، وطرح سؤال بوجوب المصلحة برداع الناس عن الجريمة أو المخالفة أكبر؟ أم أن مصلحة الستر على من ارتكبها أكبر؟، وهل مفسدة ترك الجريمة بدون التشهير بعقوبة مرتكبها أكبر؟ أم أن مفسدة التشهير أكبر؟، داعياً إلى ضرورة تقديم المصلحة الأكبر في حال الإجابة عن تلك التساؤلات أو تقديم المفسدة الأقل، وتتابع المشاهد والمعرفة للكل أن هناك تراجعاً ملحوظاً في الجرائم التي يطبق فيها التشهير مثل جرائم الشيكات بدون رصيد.

ودليل على ذلك بتصرิحات أحد المسؤولين في مؤسسة النقد قبل فترة قريبة والتي أكد فيها تراجع حجم المبالغ الصادرة بشيكات دون رصيد من 14 مليار ريال عام 2009، إلى أقل من مليار ريال خلال النصف الأول من العام الجاري 2013، بنسبة تراجع تصل إلى 1400%.

لأنصوص مانعة

القاضي والمتحدث لديوان المظالم سابقاً الدكتور أحمد الصقيه، أوضح أنه لم ترد نصوص نظامية متعلقة بعدم إشهار أسماء المدانين بقضايا تجارية أو جزائية، بل جاءت النصوص بشكل يتسم بالعموم والشمول فيما يتعلق بنشر الأحكام المتعلقة بمن يقوم بالمخالفة، ومضى يقول: ورد في بعض الأنظمة المرتبطة بأنشطة وزارة التجارة والصناعة ما يتيح التشهير بأسماء المخالفين عند ثبوت المخالفة بعد استيفاء الإجراءات القانونية، واقتصر بعضها أن يكون التشهير بموجب حكم قضائي أو قرار نهائي.

أما فيما يتعلق بالقضايا الجزائية وعلى سبيل المثال قضايا الرشوة، أفاد القاضي سابقاً الصقيه أن نظام المادة (21) من مكافحة الرشوة نصت على تحويل وزارة الداخلية بنشر الأحكام التي تصدر في جرائم الرشوة وإعلانها، وهو ما يؤكّد رأيه بأن الأمر غير مقيد أو من نوع، إذ توجد عقوبات تبعية وتمكيلية نص عليها النظام تتعلق بالتشهير بمرتكب تلك الجرائم.

وأبدى المحامي عدم قناعته وتأييده من أن "التشهير" عقوبة لوحدها، معللاً ذلك لعدم جدواه فهو قريب للتلاشي من حيث التطبيق، وتتابع قائلاً "عقوبة التشهير يجب أن تستند إلى حكم قضائي أو قرار نهائي، وهو الذي يقضى فيه بالتشهير من عدمه، ما لم يكن هناك نص قانوني يقضي بلياقع هذه العقوبة على المحكوم عليه، فيكون التشهير عقوبة تبعية إضافة إلى العقوبة الأصلية".

وأتفق الصقيه مع ما ذهب إليه القاضي عيسى الغيث، والقاضي السابق محمد الجذلاني من أن التشهير بالجاني له أثر بالغ في نفسه ويحفز جانب الزجر له والردع لغيره، مؤكداً في ذات الوقت على أن ذلك يؤدي إلى فقدان ثقة الغير فيه، وأردف

فانياً "التشهير في بعض القضايا والمخالفات التي تضر المصلحة العامة كالجرائم التي يعتمد فيها على الثقة بالفرد للتزوير أو تحريف شيك بدون رصيد أو شهادة الزور أو مخالفات الغش التجاري أو العلامات التجارية أو البيانات التجارية والتي تتعلق جميعها بمصلحة عامة يوجب إعلام الجميع بها، ومعرفة الغير عن طريق عقوبة التشهير يجعله يأخذ تدابيره الاحتياطية حين التعامل مع المخالف".

تراجع في مخالفات القضايا

وبدا المحامي واتقا من خلال رصده بتراجع في مخالفات القضايا التي تم التشهير بها، وأبان أن التشهير أسمهم في اتخاذ مثل هذه الإجراءات التي تطبق بحق مرتكبي جريمة تحريف الشيكات بدون رصيد، وذلك عن طريق التشهير بهم في خفض هذه الظاهرة، فصاحب العمل مستعد لتقييم أي ضمانة لكي يحول دون التشهير باسم شركته أو اسمه. ودلل خلال حديثه بالقرير الإحصائي الذي صدر عن الشركة السعودية للمعلومات الائتمانية (سما)، وأشار في العدد التاسع من مجلة الائتمان، الذي أوضح أن إجمالي عدد الشيكات المرتجعة انخفض في نهاية الربع الأول من عام 2012 بنسبة (54%) مما كانت عليه في نهاية الربع الأول من عام 2011، إذ بلغ إجمالي عدد الشيكات المرتجعة بنهاية الربع الأول من عام 2012، 10,575 شيلاً.

عقوبة تعزيرية

من جانبه، أبان المحامي والمستشار القانوني، وعضو الجمعية القضائية السعودية تركي الرشيد، أن التشهير هو عقوبة تعزيرية خاصة بالحاكم من قاض ونحوه وهي مطبقة قضاء ومطبقة نظاماً، وفصل في مفهوم التشهير بالقول بأنه "الإعلام بأمر الجاني وإذاعة خبره، وإشارة جريمته بين الناس من أجل إفلاعه عنها، وردع غيره عن الإقدام على مثل فعله، وهو حق عام وجوب التحذير منه والوقوع فيه".

واسترجع الرشيد خلال حديثه لـ"الوطن" أن مشروعية التشهير تأتي من العقوبات التعزيرية التي نصت عليها الشريعة الإسلامية، وشدد المحامي الرشيد على أن التشهير عقوبة تبعية وتحدد في القضايا العامة الجنائية، مبيناً أنه لا يجوز التشهير بدون ذنب اقترف أو بدون وجه حق ولا يتجاوز التشهير النص المحکوم به، واتفق مع حديث القاضي عيسى الغيث، والمحامي الجذاني، والناطق بلسان ديوان المظالم سابقاً من أن التشهير يردع الناس، مبدأً على ذلك بالقول المأثور "إن الله يزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن"، وبين أن الأصل في العقوبات الجنائية الإشهار سواء كانت حدية أو تعزيرية.

ولم يحدد عضو الجمعية القضائية السعودية نوعاً معيناً من المخالفات التي سوف تحد من المخالفات، ولكنه أكد أنه كل ما يمس المجتمع ومصالحه ويدخل في الحقوق العامة، مقرأً بأن التشهير الذي مارسه عدد من الجهات الحكومية كوزارة التجارة والصناعة حد من زيادة استمرار ارتكاب المخالفات.

تقنيات حديثة

وضرب الرشيد مثلاً حول ذلك بأن دولًا في أميركا الشمالية يوجد تطبيق يتم تحميله على الهواتف الذكية ومن خلال الاستفسار يحدد أسماء المجرمين وخطورتهم مع صورهم وعناوينهم مع أنهم قضوا محكوميتهم ولكن ظلوا على قائمة التشهير لفترة محددة حتى ينتهي منهم ويأخذ المجتمع حولهم الحذر، وهذا إجراء تشهير للردع والمعرفة، وبات التشهير في بعض الجرائم النوعية مهما بل قد يكون ضروريًا ويكون طرق نجاة للجاهل وقليل المعرفة ليطلع من خلال الوسائل المتاحة على الأحوال المحيطة حماية للنفس والمال والعرض.

ورأى المحامي الرشيد أن يقتصر التشهير على الشخص باسمه الأول والأخير ويكتفى بذلك حتى لا تتعدد إلى أهله وذويه فالناس تتأدى من ذلك، خصوصاً في مجتمع اجتماعي ويعرف بعضه ببعضًا، فلعلها تراعي هذه المسألة بدقة وعدم ذكر الاسم الرباعي، حيث من أراد التأكد من الجهات المعنية أو المستفيدة فإن الدولة وفرت اشتراكاً يستطيع المستفيد أن يستفسر عن أي شخص من خلاله مثل "سما" و"شموس".

من مقابل ذلك، أفاد القاضي، وعضو مجلس الشورى، وعضو اللجنة الأمنية الدكتور ناصر الداود، أن من وسائل التشهير الحديثة هي الإعلان في القنوات الفضائية بالصوت والصورة، أو النشر في الصحف وفي الواقع والمنتديات عبر شبكة المعلومات الرقمية "الإنترنت"، أو استخدام تقنيات البلوتوث والرسائل الإلكترونية، أو الإشاعة عن طريق المنشورات الورقية، وبث الصور المخزية.

9 أسباب

وحدد القاضي الداود 9 أسباب للتشهير منها ما يعود لذاته، منها ما يعود لفعله، وما يعود لغيره، إضافة إلى خوف الاندماج به، والتعریف بقدر من هو خير منه، والترهيب من فعل أخفاء، والضغط عليه لترك معصية، وإرضاء موئل بفعله، فيما وضع الداود مصالح التشهير في عوامل من بينها التحذير من التعامل البريء مع المشهور به، في مال، أو عمل، أو عرض، أو تمكين ضحايا الذين سلط عليهم بنحو شهادة زور من الفحص فيه، أو اتخاذ الاحتياطات الالزمة في معاملاته،

بما يضمن السلامة منه، أو ردع الآخرين ونجرهم عن مثل عمله، إضافة إلى تمكين الباحثين من دراسة أحواله، متى أصبحت ظاهرة.

و حول الشروط التي يجب مع ايقاع عقوبة التشهير "عدم التوسع في تشريع التشهير ، و تحديد أنواع الجرائم التي يدخلها التشهير حتى لا يتعداها إلى غيرها، و تصنيف الجرائم التي يدخلها التشهير من أول مرة أو بعد تكرارها كل بحسبه، بالإضافة إلى لزوم تقدير الجهة المسؤولة بازدال هذه العقوبة بالجهاز القضائي. وأضاف خلال سرده تلك الضوابط بضرورة اشتراط الإجماع على توقيع عقوبة التشهير من جميع القضاة في المحاكم المعنية بالحكم بالعقوبة أو بتأييده، عطفاً إلى ضرورة النص في الحكم القضائي على الحكمة من إيقاع التشهير، و تحديد نوع و قدر و مدة التشهير المحكوم به، بحيث لا يتجاوز به ما نص عليه في الحكم.



نظام الحماية من الإيذاء وزواج الفاقيرات (١)

الفقهاء الذين قالوا بجواز زواج الصغيرات بنوا حكمهم على مفهوم خاطئ لـ (واللائي لم يحضن)

• المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 25 ربى آخر 1435 هـ - 25 فبراير 2014 م

[اضغط هنا](#)

د. سهيلة زين العابدين حماد

طرق نظام الحماية من الإيذاء في تعريفه للإيذاء إلى الاعتداء العاطفي للمرأة والطفل الذي يضر بصحتهما النفسية وإحساسهما بقيمتيهما الذاتية، وهذا يعني أنه يدخل زواج الفاقيرات ضمن الإيذاء الواقع عليهن باعتبارهن طفالات لم يكتمل نموهن العاطفي والنفسي، بل ولم يكتمل نمو أجسادهن لتتحمل الحمل والإنجاب، مما يضر بصحتهن الجسدية والنفسية، فزواجهن قبل إتمامهن سن ال 18 يعد اعتداءً عاطفياً، ونلاحظ أغلب هذه الزيجات لطفلات في حضانة آباءهن مطلقات أمهاهن، ويتم تزويجهن من مسنين مقابل مهور مرتفعة ليس بها الآباء ما عليهم من ديون، أو لتمويل مشاريع لهم، دون علم أمهاهن نكبة بهن، ويترعرع الآباء بذرائع دينية تبرر فعلتهم كتزويج أبي يكر رضي الله عنه ابنته عاشقة رضي الله عنها في التاسعة من عمرها لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الخمسين، كما نجد هم يستدون على مفهوم خاطئ لقوله تعالى:(واللائي يئسن من المحيض من نسائكم إن ارْتَبَّمْ فَعَدْتُهُنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ وَاللائي لم يَحْضُنْ)[الطلاق: ٤]

لقد فسر بعض المفسرين مثل الطبرى وابن كثير(واللائي لم يحضن) بالصغرى اللائي لم يبلغن سن الحيض، مع أنَّ هذه الآية خاصة بالنساء، وليس الطفالات، فهي معطوفة على(من نسائكم)، فلو كان المقصود بالصغيرات ل جاء قوله تعالى(والأطفال اللائي لم يحضن)، فكلمة طفل وردت في القرآن، وأطلقها جل شأنه على الذي بلغ الحلم في قوله(وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم فليستأنفوا كما استأنفوا الذين من قبلهم) [النور: 59]، فهناك نساء لا يحضن لعنة فيهن، وقد أوضحت استشارية أمراض النساء والولادة الدكتورة لمياء السباعي في برنامج «حياتنا» الذي أذيع على الهواء مباشرة من القناة السعودية الأولى يوم الأربعاء 18/3/1434 هـ الموافق 30/1/2013 م عن(واللائي لم يحضن) عندما طلبت منها توضيح

ذلك؛ إذ كنا معاً ضيفي البرنامج، فقالت: "يوجد نوعان من انقطاع الحيض: انقطاع أولى، وانقطاع ثانوي، فالانقطاع الأولى التي لا ترى الحيض البتة، وذلك لعيوب كروزومية، أمّا الانقطاع الثانوي، فقد تشهد حيضة أو حيضتين، ثم تقطع عنها» هذا ولا ننسى أنَّ هناك نساء ينقطععنهن الطمث طوال فترة إرضاعهن، وهكذا نجد أنَّ (واللائي لم يحضن) لا تعني البتة عدة المطلفات الصغيرات اللائي لم يحضن، وهذا يؤكد لنا أنَّ الفقهاء الذين قالوا بجواز زواج الصغيرات بنوا حكمهم على مفهوم خاطئ لـ(واللائي لم يحضن) ونجد بعضهم يستدل بزواج الصغيرات، بل حتى الرضيعات بما أورده الإمام السرخسي في المبسوط (باب نكاح الصغير والصغيرة)، والإمام السرخسي ذكر مرويات لم يوضح مدى صحة سندتها، بل ثبت ضعفها، وإباحة زواج الرضيعات يتعارض مع قوله تعالى: (وَإِنْتُمْ لَا تَأْكُلُونَهُمْ وَلَا تُؤْكِلُوهُمْ) وتعني (إذا بلغوا النكاح) بلوغهن السن الذي يؤهلهم للزواج، ويؤكد هذا قوله تعالى (فَإِنْ سِنَمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوهُ إِلَيْهِمْ أُمُوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهُمْ) فإنَّ كان البتمامي لا تدفع لهم أموالهم حتى يبلغوا سن الرشد فمن باب أولى ألا يزوجوا حتى يبلغوا سن الرشد.

وقد أشار السرخسي في المبسوط، في كتاب النكاح، بـ«نكاح الصغير والصغيرة» إلى الحكم الفقيهي للإمام أبي حنيفة، وهو إذا اختار الصغير والصغيرة الفرقـة بعد البلوغ فلم يفرق القاضي بينهما حتى مات أحدهما توارثـاً، «أنَّ أصل النكاح كان صحيحاً، والفرقـة لا تقع إلا بقضاء القاضي»

إذا لابد من بلوغ الصغير سن الرشد حتى يحق له الطلاق، وهنا يتضح لنا أنَّ زواج الصغير غير جائز حتى لو بلغ الحلم، لأنَّه لا يزال فاقد الأهلية، ولابد من بلوغه سن الرشد حتى يحق له الطلاق.

أمّا عن زواج الرسول صلى الله عليه وسلم بالسيدة عائشة رضي الله عنها وهي ابنة تسع سنوات، فلم يرد حديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم يحدد سن السيدة عائشة عند زواجه بها، وكل ما ورد من أحاديث بهذا الشأن مروية عن السيدة عائشة، واختلفت الرواية في تحديد عمرها رضي الله عنها عند خطبتها وزواجهها برسول الله صلى الله عليه وسلم على ثلاثة أوجه هي: أنَّ عمرها سنتين، وأنَّ عمرها سبع سنين، ورواية الشك "ست سنين، أو سبع"، وقد ثبت ضعفها للأدلة التالية:

1. تناقضها في روایاتها.

2. ضعف في رواته: منهم:

• سفيان الثوري: فقد جاء في تهذيب التهذيب: "قال ابن المبارك: حدث سفيان بحديث فجته، وهو يدسه، فلما رأني استحي، وقال: نزويه عنك".

• وهب بن خالد بن عجلان الباهلي، قال في التقريب: "ثقة، ثبت، لكنه تغير قليلاً"

• علي بن مسهر القرشي: قال في التقريب: "ثقة له غرائب بعدها أضر".

• حماد بن أسامة بن زيد القرشي: قال ابن سعد: "كان ثقة مأموناً كثير الحديث يُلْسِسُ، وَيُبَيِّنُ تدليسه". [تهذيب التهذيب 3/4، وطبقات ابن سعد 6/394، ميزان الاعتدال 7/2235]

• هشام بن عروة كان صدوقاً في المدينة، ولما ذهب للعراق بدأ حفظه للحديث يسوء، والإمام مالك قال: "إنَّ حديث هشام بالعراق لا يقبل"، فإذا طبقنا هذا على الحديث الذي أخرجه البخاري لوجدنا أنه محقق، فالحديث لم يروه راوٍ واحد من المدينة، بل كلهم عراقيون ما يقطع أنَّ (هشام بن عروة) قد رواه بالعراق، بعد أن ساء حفظه، لذا فإنَّنا لا نجد أي ذكر لعمر السيدة (عائشة) عند زواجها بالنبي في كتاب (الموطأ) للإمام مالك، وهو الذي رأى وسمع (هشام بن عروة) مباشرة بالمدينة، فكفى بهاتين العلتين للشك في سند الرواية في البخاري، وذلك مع التأكيد على فساد متنها. نصها -الذي يتأكد بالمقارنة التاريخية التي سأتحدث عنها في الحلقة القادمة إن شاء الله.

العنف الأسري المتبادل

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 25 ربيع آخر 1435هـ - 25 فبراير 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140225/Con20140225679991.htm>

مشعل السديري

مقال اليوم كله عن العنف الأسري المتبادل، وقد جاء في الأخبار: كان أعرابي يعتاب زوجته، فعلا صوتها فوق صوته، فسأله ذلك منها، وأنكره عليها، ثم قال: والله لأشكونك إلى أمير المؤمنين، وما أن كان بيابه ينتظر خروجه، حتى سمع امرأته، تستطيل عليه وتقول: اتق الله يا عمر فيما لاك، وهو ساكت لا يتكلم ، فقال الرجل في نفسه وهو يهم بالانصراف: إذا كان هذا هو حال أمير المؤمنين، فكيف حال؟ . وفيما هو كذلك، خرج عمر، ولما رأه فقال له: ما حاجتك يا أخي العرب؟ فقال الأعرابي: قد وقعت على حاجتي، فأقسم عليه عمر، إلا أن يقول، فقال الأعرابي: يا أمير المؤمنين، جئت إليك أشكوا خلق زوجتي، واستطالتها علي، فرأيت عندك ما زهدي، إن كان ما عندك أكثر مما عندي، فهممت بالرجوع، وأنا أقول: إذا كان هذا هو حال أمير المؤمنين مع زوجته، فكيف حال؟.

فتبرّم عمر وقال: يا أخي الإسلام، إنني أحتملها لحقوق لها علي، إنها طباخة لطعمي، مرضعة لأولادي، غاسلة لثيابي، وبقدر صبرري عليها، يكون ثوابي - انتهى.

ولا زال الحال كما هو عليه في كل زمان وكل مكان، ومهما كانت المستويات، ولكي أضرب لكم بعض الأمثلة: ففي استطلاع نشرته صحيفة (يديعوت أحرونوت)، أن (57%) من الإسرائييليين الرجال يعتبرون أن العنف (الخفيف) مبرر أحياناً مع النساء، هذه هي النسبة لدى الإسرائييليين، فما هي النسبة لدى العرب؟!، أكيد أكبر، ليس لأن الرجال العرب أكثر شراسة ولكن لأنهم أكثر حوله - والله أعلم .

و قبل أن أدخل في الموضوع احترت مع هذا العنف الخيف ، يعني وكأنه يراقصها (الفالس)، كيف يفعله الرجل إذا أراد أن يعنف المرأة جسديا دون أن يوعلها؟!، هل يمسد عليها، أو يلوي ذراعها بكل رشاقة، أو يفرك خدها فركا متواصلاً إلى أن تظهر حمرة الدم عليه، فتكلقي هي بذلك، وتقول له: خلاص شكرنا كفاية فرك وكفاية عنف؟!، لقد حمرت خدي (يكشف حالك).

وفي ألمانيا من جانبها قالت وزارة الأسرة إن ظاهرة تعذيب الرجل في ألمانيا من قبل الزوجات تعتبر ظاهرة هامشية وليس منتشرة. وإنها تترك اهتمامها في الدرجة الأولى على ظاهرة تعذيب النساء وضربيهن من قبل أزواجهن. أما في كينيا فالوضع مختلف جدا فقد دعا ناشط كيني رجال بلاده إلى الدخول في إضراب عن الطعام احتجاجاً على تزايد أعداد حالات العنف الأسري من قبل الزوجات ضدهم، واستجابة لتلك الدعوة وتأكدوا لما تعرضوا له من عنف أكثر من (460) ألف رجل.

والشيء السخيف أن بعض النساء كن يمررن بالمضربيين الجالسين على الأرض ويحيثين في وجوههم التراب.

حقوق المشاة في المرور..

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 25 ربيع آخر 1435هـ - 25 فبراير 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140225/Con20140225679997.htm>

عبدالله يحيى بخاري

لا تقتصر كلمة «مرور» على السيارات وأليات الحركة فقط، وإنما تشمل أيضا حركة المشاة من الرجال والنساء والأطفال في الطرقات والشوارع. وحقيقة الأمر أن شكل المرور في أي مدينة يعكس مستوى تحضر ورقي سكان تلك المدينة من عدمه، ومدى وعيهم واحترامهم لحقوقهم وحقوق الآخرين في الأماكن العامة.

قد فيما كانت جميع مدننا الكبيرة والصغيرة تقوم أساسا على حركة المشاة، بنيت على ذلك المقاييس وتوسعت ونمطت في بداياتها بموجبه وعلى قدره. كانت المدينة كلها للمشاة أو الدواب. ثم جاءت السيارة فقلبت الموازين ووضعت الآلة في الصف الأول وأزاحت الإنسان إلى الصفوف الخلفية، فتغير شكل المدن وحجمها ووظائفها. ثم حدثت ردة فعل قوية مضادة للسيارة، فأصبح الآن هناك الكثير من النماذج الناجحة في المدن الأوروبية والأمريكية لتحويل مناطق سكنية أو تجارية بالكامل إلى مناطق مخصصة للمشاة فقط، ومنع دخول السيارات والأليات إليها إلا في الحالات الطارئة مثل مكافحة الحريق أو الشرطة. وقد شاركت شخصيا في مثل هذه الدراسات أثناء دراستي في ألمانيا وأمريكا، وتم تطبيق تلك الدراسات التي شاركت بها بالفعل بنجاح كبير في كل من مدينة شتوتجارت بألمانيا ومدينة بوسطن في أمريكا. بل هناك حركة تصحيحية في تخطيط المدن ثم تطبيقها على نطاق ضيق وبنجاح كبير ، وذلك إنشاء مدن وقرى سكنية صغيرة ومتوسطة الحجم للمشاة فقط ولا تدخلها السيارات ، مع توفير كل العناصر والمتطلبات الازمة لإنجاح ذلك.

الغريب في الأمر أن حركة المشاة في المدن السعودية عامة أصبحت من الأمور المهمة تماما، ومن العناصر التي نكاد تفقدتها المدينة السعودية، والتي تحتاج إلى وقة طويلة وعلاج شامل.

وفي جميع الدول المتقدمة والمجتمعات المتحضرة العصرية، يعمل ألف حساب لحقوق المشاة في الطرقات والشوارع، بالإضافة إلى حقوق أصحاب الاحتياجات الخاصة والمعاقين.

وتشمل كلمة «المشاة» جميع الأشخاص الذين يتحررون أو يتلقون على الأقدام، من الرجال والنساء والأطفال، والمعاقين وأصحاب الاحتياجات الخاصة أو العاهات الدائمة. وفي دول كثيرة يشمل ذلك أيضا الحيوانات المنزلية الأليفة بصحبة مالكيها في الأماكن العامة.

في تلك الدول يبدأ التفكير في الحركة الآمنة للمشاة حتى قبل أن يبدأ تنفيذ ورصف أو سفلة الشوارع ، أي عندما تكون الطرقات والشوارع وخطوط الحركة لاتزال في مرحلة الدراسة على طاولة الرسم.

وقد وضعت الدول المتقدمة ، مثل أمريكا ودول أوروبا واليابان وديي وسنغافورة وغيرها، أنظمة وقوانين صارمة واضحة للحفاظ على حقوق المشاة. في جميع تلك الدول تعطي أولوية وأحقية المرور في الطرقات العامة للمشاة أولاً، وخاصة للمعاقين وأصحاب الاحتياجات الخاصة. ومن تلك القوانين هو تخفييف السرعة عند إشارة المشاة، والتوقف كلية بمجرد وجود أحد المشاة وقفا على الرصيف انتظارا للعبور، أو بمجرد وضعه قمه على خطوط المشاة المعروفة باسم ZEBRA CROSSING ، وهي خطوط المشاة العجيبة التي لا وجود لها في قاموس المرور في مدننا السعودية.

والويل كل الويل لأي سائق يعتدي في الدول المتقدمة على حقوق المشاة أو يعرضهم للخطر أو يقوم بيارهائهم أو تخويفهم بأي شكل. فالعقوبات التي تنص عليها قوانين تلك الدول المتقدمة لمن يرتكب مثل هذه المخالفات تتصل إلى السجن والغرامات المالية الباهظة ، وسحب رخصة القيادة فورا. وتتضاعف الغرامة والعقوبة في حالة التعدي على حقوق المعاقين أو أصحاب الاحتياجات الخاصة.

في المقابل، نشاهد في طرقات مدننا عائلات بأكملها تقف على الرصيف بحذر في محاولة يائسة لعبور الشارع بأمان، يتطلعون في رجاء وتوسل إلى قائدي السيارات، للتوقف والسماح لهم بالعبور ، وهو ما يعتبر مخاطرة حقيقة بسبب رعنونة سائقي السيارات ولا مبالاتهم. وغالبا ما تكون ردة فعل هؤلاء السائقين المحترمين جداً أن يزيدوا من سرعة

سياراتهم لمنع المشاة من عبور الشارع ، ويبيّن هؤلاء المشاة، نساء وأطفالاً ورجالاً، واقفين هكذا لفترة طويلة على أمل أن يتحرك ضمير أحد هم ويسمح لهم بالعبور.

الخطأ بالطبع ليس فقط خطأ السائقين الفاقدين للذوق والإحساس المهذب والضمير ، وإنما هو قبل كل شيء نابع من النقص الشديد في أنظمة المرور الصارمة التي تحمي حقوق المشاة، وفي عدم تطبيق القوانين الدولية المعترف بها في كل دول العالم المتحضّر، التي توفر للمشاة الأمان والسلامة في الطرقات والأماكن العامة..

قبل تعليمهم قيادة السيارات، علموا السائقين أن أهم العناصر التي يجب احترامها في المدينة وبالتالي في المرور هم البشر أولاً وثانياً وأخيراً، قبل السيارات وقبل المباني والطرقات.

حقوق الإنسان في العالم

• فزاعة الإرهاب .. هل تفشل دخول المساعدات الإنسانية

للسوريين؟

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 25 ربيع آخر 1435 هـ - 25 فبراير 2014 م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140225/Con20140225679954.htm>

رواية حشمي (بيروت)

أن يصل مجلس الأمن متأخراً إلى المدن السورية لوقف الهجمات والغارات والبراميل المتفجرة ويرفع حصارها، خير من أن لا يأتي أبداً.. ولكن السؤال هل يصل؟

منذ عامين والمجلس الدولي يستعرض على طاولته القرار الرامي إلى رفع الحصار وإيجاد الممرات الإنسانية ووقف العنف، ويعود ليوضعه في الدرج بسبب الإفراط الروسي باستخدام «الفيتو»، ضماناً لمصالحه فيبقاء النظام السوري كورقة بيده يضغط بها في الشرق والغرب، إلا أن تغيراً طرأ على الموقف الروسي قبل أيام، صوتت روسيا بمحببه على القرار، الأمر الذي دفع المجتمع الدولي إلى الاستغراب والتساؤل: من الذي ضغط على روسيا لتمرير القرار؟ والجواب ما كان يحتاج لهمس واستغراب، فالصفعية التي ثقلتها روسيا على خدتها الأيمن في «أوكرانيا» كانت كفيلة بأن تجبرها على رفع يدها عالياً معلنة موافقتها ولو على قرار واحد من سلسلة قرارات مجلس الأمن. لكن حدث أن أبقت روسيا على يدها مرفوعة عالياً تلوح بها للمجلس بأنه يحتاج لتصويتها مجدداً بشأن إمكانية تطبيق هذا القرار تحت الفصل السابع.

القرار رقم 2139 من حيث الشكل وبعد الموافقة الروسية المشروطة، يمكنه تلبية الحاجة الماسة للشعب السوري «الأمن والغذاء» ولكن من حيث المضمون فإن طريقة اتخاذ القرار الذي منع على المجلس تصديقه لبند الإلزام تحت الفصل

السابع سوف يسمح لنظام الأسد بالمرأوغة مجدداً خاصة أنه سارع فور صدور القرار إلى إعلان استعداده لإيصال المساعدات الإنسانية إلى كل المناطق السورية، على أن يتم ذلك من ضمن «احترام السيادة ودور الدولة»، معتبراً أن معالجة الأزمة الإنسانية تستوجب معالجة جذورها وأبرزها مواجهة الإرهاب ورفع العقوبات المفروضة على سوريا.

«فزاعة الإرهاب» التي صنعتها النظام أفشلت مفاوضات جنيف 2، وبيدو أنها ستتمكن من إفشال وصول قوافل الأمم المتحدة إلى السوريين، لأنه في حال دخلت هذه القوافل فمن المحتمل أن تتعرض لما تعرضت له سابقاً في حمص حيث أطلقت النيران باتجاه سياراتها وسيارات الهلال الأحمر وادعى النظام آنذاك أن الإرهابيين هم الفاعلون. هذا المشهد تكرر مع اللجان الدولية والفلسطينية التي سعت بدورها إلى إدخال المساعدات لمخيم اليرموك، إذ أجبرت الشاحنات على دخول مناطق الاشتباكات كما أجبروهم على تبني رواية أن الإرهابيين هم من يمنع دخول المساعدات.

فزاعة النظام المحمية بـ«الفيتو» الروسي بانت تحتاج لاجتماع طاري يعقده مجلس الأمن، ولكن ليس من أجل التصويت على «فصل سابع» بل من أجل قراءة ميثاقه جيداً والذي أنشئ على أساسه، وهذه القراءة كانت قد دعت إليها المملكة في وقت سابق عندما طالبت أن يصار إلى إصلاح عميق وشامل للمجلس وآليات عملية تضمن توسيع عضويته والتخلّي عن نظام «الفيتو» أو الحد من استخدامه.



كاريكاتير

التواصل مع الجمهور




المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء
25 ربيع اخر 1435 هـ - 25 فبراير 2014 م

[اضغط هنا](#)



المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء
25 ربيع اخر 1435 هـ - 25 فبراير 4 2014 م

<http://www.alriyadh.com/2014/02/25/article913117.html>



www.alriyadh.com